

86 - شرح كتاب دليل الطالب / باب الوديعة / باب إحياء الموات -

عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساكم الله بالخير جميعا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه الى يوم الدين اما بعد فلنا مع كتاب دليل الطالب للشيخ الحنبلي المتوفي في القرن المتوفى في - [00:00:00](#)

القرن الحادي عشر الهجري ووصلنا الى باب الوديعة من كتاب البيوع. والوديعة هي الامانة الوديعة هي الامانة وهو وضع المالي عند شخص ليحفظه. وضع المال عند شخص يحفظه. الامانات هي الودائع - [00:00:20](#)

ولذلك نقول ودعتك الله يعني امتك الله. سبحانه وتعالى. وهذا بخلاف ما يسميه الناس اليوم مذيعة الوديعة عند الناس اليوم هي اما ان تكون قرضا واما ان تكون مضاربة. انت ان كانت وديعة ربوية فهي قرض ويأخذ عليها فائدة - [00:00:41](#)

وان كانت وديعة غير ربوية فهو مضارب آآ يعملون له بها بالتجارة ويأخذ عليها ارباحا. اما الوديعة في كلام اهل العلم فهي الامانة الوديعة في كلام ولذلك يجب ان ننتبه ونفرق بين آآ احكام الودائع آآ التي يتكلم عنها اهل العلماء - [00:01:01](#)

ما بيننا نتكلم عنها الناس اليوم في آآ يعني آآ عرفهم لذلك حتى لما نتكلم انتم تذكرون عن آآ الكفالة والان الكفالة عند الناس لما يقول فلان كفل فلانا يعني يدفع عنه اذا لم يدفع مع ان الكفالة عند الفقهاء هي الكفالة احضار البدن وليس ولا يدفع عنه وانما ذاك - [00:01:21](#)

ضمان الذي يدفع عنه اذا لم يدفع. وغير ذلك من مسميات الشرعية التي قد لا ينتبه لها الانسان على كل حال الودائع هي الامانات والله سبحانه وتعالى يقول يا ايها الذي والله تبارك وتعالى امر برد الامانات الى اهلها - [00:01:41](#)

اه ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وهي الودائع هي الامانات هي الودائع والنبى صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم كانت قريش تضع امانتها عنده اي الودائع ولما اراد الهجرة صلوات ربي وسلامه عليه امر عليا ان يبقى في مكة اه ولا يهاجر معه حتى يرد الودائع - [00:02:03](#)

والامانات الى اهلها. فالقصد ان الودائع مشروعة وهي اصلا هي حاجة للناس احيانا الانسان لا يستطيع ان يحفظ ماله بسبب سفر او عدم وجود آآ مكان امن يضع فيه امواله او يخاف من لصوص او ما شابه - [00:02:26](#)

كذلك من الامور فيحتاج الى ان يودع امواله عند اخرين. فالقصد ان الوديعة مشروعة الكتاب والسنة والعقل ايضا يدل على ان الودائع امر مستحسن وهي قد تصل الى آآ الوجوب بالنسبة لمن يودع عنده اذا كان الانسان مضطرا ان يودع عنده فهي قد يجب عليه - [00:02:43](#)

ان يقبلها والاصل فيها الاستحباب. الاصل فيها الاستحباب بالنسبة للمودع عنده. اما المودع فهي مباحة. يباح لك انت تودع ما لك عند شخص وليس المقصود بالمال هنا اللي هو المال النقدي ممكن تضع آآ مالا ممكن تضع آآ اثاثا ممكن تضع سيارة - [00:03:11](#)

ممكن تضع اه دوايا كل هذه ممكن تسمى مالا كل هذه تسمى مالا فهي تكون من الودائع قال اي يشترط لصحتها كونها من جائز التصرف لمثله. اذا لابد ان تكون من جائز التصرف. اما غير جائز التصرف فليس له ان يودع - [00:03:31](#)

وذكر آآ امتلاء آآ الطفل الصغير ليس له ان يودع لانه لا يحسن قد يودعها عند لص قد يودعها عند من ليس بأمين فهذا لا تصح منه

الوديعة لا تصح منه الوديعة الطفل الصغير وكذلك المجنون لا تصح منه الوديعة وكذلك السفية - [00:03:55](#)

لا تصح منه الوديعة ولا يجوز لك ان تقبل وديعة من مجنون او وديعة من طفل او وديعة من سفية اه لماذا؟ قال لانه لا يحسن ان يضع الوديعة لذلك وجب على من اه اودي عنده مال من سفية او مجنون - [00:04:15](#)

او صغير ان يرده الى وليه. يذهب الى وليه يقول ترى جاني ولدك وعطاني هذه الاموال قال اودعها عندك تفضل. انت وليه. فلا يجوز له ان الوديعة لا يجوز ان تقبل الوديعة وكذلك هو اذا اودع انسان عاقل بالغ راشد ما فيه الا الخير وذهب الى طفل وقال - [00:04:33](#)

اريد ان اودعك هذا المال. استودعك هذا المال او اؤمن عندك ائتمك على هذا المال. او ذهب الى مجنون او ذهب الى سفية ثم بعد ذلك الطفل هذا ضيع المال - [00:04:53](#)

او المجنون ضيع المال او السفية ظيع المال لا لا يظمن وليه لماذا؟ قل انت انت ليش تعطيه مجنون انت مقصر فالمودع هنا هو مقصر لا يجوز له ان يظمن الصبي يقول انا امنت ولده كم ولده كم عمره؟ قال عمره سبع سنوات - [00:05:07](#)

واعطيته الف دينار قلت خشها لي قال ما يفهم هذا طفل صغير. انت تتحمل ان تودع ما لك عند طفل صغير او يضع ما له عند مجنون او يضع ما له عند - [00:05:27](#)

سفية لا يحسن التصرف هو المسؤول هنا. والعكس صحيح لو جاءه المجنون او الطفل او السفية واودع المال عنده لا يجوز له ان يقبله لا يقبله وانما لو اخذه منه من باب الحفظ يذهب به يعطيه لوليه سواء كان الولي ابا او آ - [00:05:37](#)

اخا او ولي شرعي يعني القاضي او غيره. فالمهم ان الودائع تكون من جائز التصوف لمثله. يعني المود اعجاز صرف والمودع عنده ايضا جائز الصرف وخرج كما قلنا الطفل والمجنون - [00:05:58](#)

السفية واختلفوا في العبد هل يجوز ان يودع ويودع عنده او لا يجوز؟ بعضهم قال لا يجوز العبد ان يودع ولا ان يودع عنده لان العبد اصلا لا يملك فلذلك لو اودعت عنده اخذها منه سيده او شيء او انه اودع عندك شيئا لا يملكه يغال الا باذن سيده الا باذن سيده - [00:06:18](#)

اذا اذن سيده فلا بأس بذلك. نعم. قال قال ويلزم المودع حفظ الوديعة بمثلها بنفسه او بمن يقوم مقامه كزوجته وعله. نعم. يلزم المودع حفظ الوديعة في حرز مثلها يعني اذا اعطيتك وديعة وقلت لك هذه امانة عندك ساتيك بعد سنة لاخذها. يجب عليك ان تحفظها في حرز مثل - [00:06:42](#)

مثلها فلو كان مالا تراها في التجور مثلا لو كان السيارة تضعها عند الباب او في آآ يعني آآ اه بخار البيت اللي هو القراج او كذا تضعها فيه مثلا ان كان كتب فتضعها في المكتبة ان كانت انية تضعها في المطبخ مع - [00:07:14](#)

يعني المهم ان ان تجعلها في مكان امن حرز مثلها اما اعطيك مالا تجعله في الديوان. والناس داخلة طالعة للديوان وانت طالع رايع المسجد وراد من المسجد والديوان مفتوح. بعدين تقول والله سرق المال - [00:07:34](#)

نقول انت ما وضعته في حرز من وين احطه؟ حطه مع فلوسك في تجوري واقفل عليه او كذا او صندوق امانات في آآ بنك او ما شابه ذلك. المهم ان يضع - [00:07:51](#)

في حرز مثلها انا اعطاك مثلا شاة تضعها مثلا وعندك غنم انت تحطها معاها في الجاخور مثلا في حوش الغنم مثلا اعطاك بقرة على البقر اعطاك انية تضعها ايضا مع الانية في المهم ان تحفظها في حرز مثلها. او تعطيه من يحفظك - [00:08:05](#)

يعني اما ان تحفظها انت او تعطيه من يحفظها تخليها مثلا عند زوجتك عند اخيك المهم ان آآ وعادتك انت ان تحفظ هذه الامانات عند هؤلاء فلا مانع هنا ان تودعها عند غيرك ممن يحفظها. نعم. قال وان - [00:08:25](#)

نعم. ان دفعها لعذر الى اجنبي لم يضمن يعني ما هو العذر؟ عذر مثلا آآ شعر بالموت مرض الموت جاءه مرط الموت وعنده وديعة لشخص فاين يضع هذه الوديعة؟ رجل من جيرانه اجنبي يعني ليس زوجة ولا ولد ولا اب ولا ام هذا اجنبي طيب - [00:08:45](#)

فقال لجاره او صديقه او رجل يعرفه قال هذه وديعة فلان اعطها اياه ومات مثلا طيب هنا مضطر لانه جاءه مرط الموت فلازم يخبر احدا ان هذه وديعة لفلان. فيضعها يعطيها اياه. هنا لا يضمن لا يقال مثلا واقصد يعني لو - [00:09:15](#)

الثاني ذاك سرقتها او انكرها لا يظمن هنا لماذا؟ لانه ليس باختيارهم وانما لعذر وهو حضور مرض الموت او انه اه حكم عليه بالسجن مثلا او كذا او اه جاءه لصوص. واخذه فاخذا واعطاها فلان. قال هذه لفلان. اخفها - [00:09:39](#)

اعطاها لفلان كل هذه المهم اذا كان لعذر اذا كان لعذر واعطاها لاجنبي غير زوجة وعبد وابن وكذا فلا يظمن كذلك لماذا؟ قالوا لانه مؤتمن انت الان عندما وضعت وديعتك عنده بناء على ماذا - [00:09:59](#)

بناء على انه امين والا مو معقولة الانسان يظن آآ وديعته عند اي شخص لا تظنها الا عند من تثق به وترى انه امين. اذا هو في نظرك امين ويجب ان يكون كذلك وان تعامله على انه امين وهو كذلك امين. فاذا تصرف بهذه الوديعة لظرف طارئ لا يحاسب - [00:10:20](#)

تب على هذا لماذا؟ لانه امين عندك والله تبارك وتعالى يقول ما على المحسنين من سبيل. وهذا انسان محسن. ولذلك قلنا المودع بالنسبة له ايش؟ مباح ان يودع المودع عنده يستحب له - [00:10:42](#)

لانه يساعد اخاه المسلم ان يضع وضيعة عنده. فهو اذا امين عندك. فما الذي جعله غير امين القصد ان المودع عنده اذا اعطاها لاجنبي لعذر فانه لا يضمن عند ذلك. نعم - [00:11:00](#)

قال وان هؤلاء عن اخراجها من الغيث فخرجها لطغيان شيء الغالب منك لا وان تركها ولم يخرجها او اخراجها بغير خوف بلط. نعم اكمل من قال له لا تخرجها ولو خفت عليها فحصل قوم واخرجها خوف خوف اولى - [00:11:20](#)

فحصل خوف واخرج ايه؟ واخرجها او لا او لم يحدث خوف يعني؟ ايه. لم يقل. نعم. يعني لم يخرجها. نعم اكمل قال وان الله عند وجوهنا ولهوه اخفاء لها لم يظلم. وان لم يهب وان لم يأت - [00:11:48](#)

حتى ماتت ضمنها. نعم اه انسان وضع وديعة عند شخص. خالد وضع وديعة عند عمرو فعمرو الان يجب عليه ان يحفظ له هذه الوديعة الذي حصل ماذا؟ الذي حصل انه آآ خفى على هذه الوديعة - [00:12:16](#)

ان تتلف مثلا شب حريق في البيت والوديعة عبارة عن مثلا شاة خروف عنده في البيت واحترق البيت اخرج الخروف خارج البيت حتى لا يحترق لا يموت هذا الخروف مثلا. فاخرجه على انه يرجع يأخذه ثم ضاع هذا الخروف او اخذ - [00:12:44](#)

له احدهم مثلا او جاءت سيارة وصدمته ومات. اي اي سبب من الاسباب. المهم انه اخرج آآ هذه الوديعة من حرزها لحفظها يعني اهم شيء هنا ماذا؟ النية. لماذا اخرجها مثلا من التجوري؟ مثلا مثلا اعطي مالا. وهجم عليه النصوص - [00:13:04](#)

ويدري ان لصوصهم يجبرونا على انه يفتح التجوري فراح فتح التجوري قبل ما يوصل للنصوص واخرج الوديعة مثلا ووضعها في اه مثلا رماها في جاره حتى لا يراها اللصوص فلما اخذ اللصوص ما اراد وكذا لمجارة لم يجدها - [00:13:30](#)

راحت طلع جيرانه لصوص مثلا طيب وراح ياخذها ما وجدها. طيب ماذا هل يضمن هذا او لا الاصل انه لا يضمن لانه امين لانه امين كما قلنا ما اودى عنده الا هو امنه. فاذا جاءه صاحبه قال اين وديعتي؟ قال والله شب - [00:13:51](#)

في البيت واخرجت الشاة وسرقت او صدمت او آآ ماتت سرقت اللي يكون. طيب او ضاعت او كذا. طيب المال اين وضعته؟ المال والله رميته في بيت جاري. على اساس اذهب واخذه بعد ان يذهب اللصوص. ولكن لما ذهب لم اجده ولعل احدا اخذه - [00:14:16](#)

في كل هذه لا يظمن لماذا في الاصل امين. في الاصل امين. ما ماذا يفعل؟ يعني لو كنت انت مكانه ماذا تفعل؟ هل تتركه حتى يسرق؟ هو بذل جهده انه لا يسرق هذا المال من قبل لصوص او لا تموت هذه الشاة بسبب الحريق او او او فلذلك هو محسن في النهاية هو محسن فلذلك لا - [00:14:36](#)

يضمن لا يضمن حاول قدر ما يستطيع ان يحفظ لك هذه الاعمال. طبعا ممكن يكون كذاب لان انت تظنه امين وصار غير امين فذهبت اشتكيت عليه فقال له القاضي مثلا - [00:15:00](#)

اين وديعته؟ التي اودعك اياها؟ قال والله جاءني لصوص ورميتها في بيت جاري. ولكن لما ذهب اخذها لم اجدها القاضي ماذا يفعل انت القاضي وش تسوي؟ ماذا تقول له خلاص مقبول - [00:15:14](#)

مقبول كلامه مقبول كلامه. طيب لو قال احترق البيت وكذا تصدقه طيب فان هذا امر ايش؟ امر ظاهر. طيب فاذا ادعى شيئا لا يغيب عن اذهان عن الناس. قال احترق البيت - [00:15:34](#)

سقط البيت كذا ورنا البيت فاذا اراه البيت محترقا نعم قبل اما اذا اراد مو محترق قال يعني احترق شوية بين انه شنو؟ انه لعاب واضح؟ لكن اذا ادعى قال جاء لصوص ممكن - [00:15:59](#)

ممكن. فالقصد ان القاضي هنا يشوف الحالة بشكل عام. اذا ذكر سببا مقبولا الاصل انه امين ويقبل قوله. واذا ذكر سببا غير مقبول فهن القاضي ممكن يقول لا ان تكذب. ما احترق - [00:16:18](#)

عطني واحد من جيرانك يقول ان البيت احترق. ما الدليل على ان البيت احترق؟ متى احترق؟ من الذي اطفأ الحريق من الذي اصلح البيت بعد ان احترق؟ وهكذا فالمهم ان ادعى شيئا يمكن ان يخفى على غالب الناس يقبل قوله وان - [00:16:38](#)
شيئا لا يخفى على سائر الناس شيء ظاهر وكذا لا يقبل قوله في مثل هذه الحالة فينظر في حاله طيب لو كان صاحب المودع المودع قال له شوف لو هجم لصوص - [00:16:57](#)

لو احترق البيت لو حصل ما حصل لا تخرجها ما تخرجها نهاها يعني اعطاها هذه قالوا حتى لو قال له ذلك وحصل حريق في البيت طيب لا يظمن في مثل هذه الحالة. لماذا؟ لانه مؤتمن. لانه مؤتمن واراد حفظها - [00:17:17](#)
لصاحبه ان اثبت ان البيت قد احترق. نعم. يقول وان اخرجها لغير خوف ظمن. يعني ليش اخرجتها من مكانها قال والله قلت سبحان الله يمكن نيتي لص يمكن يجي كذا فاخرجتها من مكانها - [00:17:42](#)

ما في لص الامور طيبة وامان وكذا يعني احتياطا لا هنا يضمن هنا يضمن لانه قال له لا تخرجها من حرزها فاخرجها من حرزها. نعم. قال وان قال له لو خفت عليها فحصل خوف واخرجها او لم يخرجها - [00:18:08](#)
انه لا يظمن. لماذا؟ لانه اراد حفظها. اراد حفظها وهو امين عند صاحبها. نعم قال وان القاها عند هجوم ناهق ونحن قلنا القاه في بيت جاره كذلك لم يضمن وان لم يعلف البهيمة حتى ماتت ظمن - [00:18:28](#)

يعني لو اعطاه الشاة او البقرة او الناقة قال اه خل ناقتي عندك مثلا بدو بالبر مثلا وهذا عنده مصلحة ولا شيء قال هذه نياقي خلها عندك على ما اجي. احفظها لي او حتى لو كان في البلد وعطاها بقرة ولا - [00:18:48](#)
خروف او الدجاج او الحمام وقال له اضمنها خلها عندك على ما اجي انا ساغيب اسبوع او كذا واتي. قال حياك الله ابشر. وراح هالاسبوع لا قدم لها اكلا لا ماء لا كذا حتى افطست وماتت - [00:19:07](#)

فجأة قال والله ماتت شلون ماتت واعطيتها طعام قال لا والله ما قلت لي حطها طعام ولا قلت له اعطيها لا هنا هذا مفرط. هذا ايش؟ هذا مفرط. فاذا كان في تفريط او تعدي فانه يضمن - [00:19:22](#)
الخروف عنده صار له اسبوع ما يوكله ولا يشربه ولا كذا. ويقول والله مات من الجوع. قال ليش ما وكلته؟ قال ما عطيتني فلوس اوكله او ما قلت لي وكله لا يظمن هنا يظمن لانه هنا في في تفريط في حفظ الامانة نعم ممكن في طريقة ثانية وهو ان يطعمه - [00:19:38](#)

اكتب واشترت له علف بكذا ثمن اشترت له ماء بكذا ثمن يحسبها عليه ولا جا قال تبي وديعتك ادفع لي فلوس اللي انا صرفتها على هذا ما في بأس حق - [00:19:58](#)

لكن انه يتركها حتى تموت ثم يقول انت ما اعطيتني اه ما اطعمها او ما اعطيتني ما اسقيها فهذا لا يقبل كلامه في هذا. نعم رحمه الله ورسوله وان اراد الموضع اراد الموضع السفر الى مالكا او الى من يحفظ ماله - [00:20:11](#)
فان تعذر ولم يخفى عليها ما يخف فان تعذر يقف عليها معه ما خاف يعني. ولم يخف عليها معه في السفر سافر بها ولا رمى. فان خاف عليها دفعها للحاكم فان تعذر فلتقة. نعم - [00:20:34](#)

يقول ان اراد المودع السفر اراد المودع السفر قال رد الوديعة الى مالك طيب انا وضعت عندي وديعة الان انا اريد ان اسافر اذهب الى الذي اودع عندي قلت تفضل هذي وديعتك انا ساسافر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. رد الوداع الى اهلها لكن النبي صلى الله عليه وسلم وضعه يختلف لانه ارادوا قتل - [00:21:04](#)
فوضعها عند اب عند امين وهو علي رضي الله عنه. اذا اما ان يردها بنفسه الى صاحبها يقول انا ساسافر ولن يكون هناك من يحفظ

لك هذه الوديعة او اخشى عليها من التلف او الهلاك او ان يضعها عند من يثق عنده كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:28](#)
علي حيث جعل عنده وداع قريش وقال ردها عليهم. اذا لم يخف عليها يعني البيت مسكر وهي بتجوري ومقفول وكذا ما في مشكلة
يذهب ويرجع ان خاف عليها ان خاف عليها ردها الى صاحبها اذا لم يجد صاحبها وخاف عليها ذهب الى الحاكم - [00:21:48](#)
الحاكم اللي هو القاضي فيقول هذه وديعة فلان وانا ساسافر ولا يوجد من يحفظها تفضل انت القاضي او الى ثقة من اصدقائه او
جيرانه او كذا يقول انا ساسافر وفلان غير موجود - [00:22:11](#)

وهذه وديعة ضعتها عندك فيود المودع يودع عند اخر اما عند القاضي واما عند من يثق به نعم قال ولا يظلم مسافر الموت فاسافر بها
فكلت بالسخر. نعم. لا يضمن مسافر اودع. يعني الاصل انت عندما - [00:22:30](#)
عند شهر تودع عند شخص مستقر. لكن اذا واحد جاء الى مسافر هو مسافر وهذا مسافر جاء واودع عنده. السفر قطعة من العذاب
والسفر المسافر ليس عادة عنده مكان يودع فيه او يضع فيه الودائع او كذا لكن انت مضطر مثلا او ليس مسار اودعت عند موسى -
[00:22:52](#)

فتلفت لم يضمن لان السفر ليس مكانا مستقرا بحيث انا اضع الوديعة في مكان لا تضيع وفي حرز مثلها لا يمكن ان اضعها وفي حفظ
مثلها لان اصلا انا ايش - [00:23:12](#)

انا مسافر فعندما يأتي شخص ويودع عند مسافر يقول انا مسافر كيف تودع عندي؟ لا تستطيع لان قلنا في البداية عليه ان يضع في
حرز مثلها هو لن يضعها في حرز مثال لماذا؟ هو مسافر الان فيعطيه الناقة ياخذها يجرها معاه يعطيه المال يحطه - [00:23:26](#)
في جيبه وقد ينام هذا المسافر يعني ما هو حرز. ظاهر هذا طيب او يعطيه انية فينام يخليها بجانبه وليس في باب مغلق وكذا
فالمسافر اذا اودع لم يضمن لانه لا يستطيع ان يظلمها في حرز مثلها - [00:23:48](#)

نعم قال رحمه الله من تعدى الموت في الوديعة في ان واكلها لا لسعيها. او لبسها ما لينفقها او لينظر اليها ثم ردها وانحلت ليسها فقط
حرم عليه وصار قابلا. نعم. الاصل ان الوديعة لا يمس - [00:24:08](#)

سهى المودع المودع عنده لا يمس الوديعة. فان انت اودعت عنده فرسا قلت هذه الفرس اه انا ساسافر تكون عندك مع خيلك مثلا
اسبوعين وراجع انا. فهذا اذا كان يعني طبعا لابد ان يعلفها - [00:24:42](#)

كذا وكذا راح يبي يركبها يركب الفرس يبي يجربها مثلا او كذا ليس له ذلك. ليس له ذلك. فلو ركبها وسقطت في حفرة مثلا وكسرت
رجلها يضمن او ركبها وطلق وجوه ناس وامسكوه واخذوا الفرس منه يضمن لماذا - [00:25:01](#)

متعدي متعدي وقال له احفظها عندك ما قال اركبها وتمشيها لكن اذا كان ركبها ليدربها مثلا خاف انها تصير خاملة مثلا طيب هنا في
سبب اما بدون سبب بس يبي يكشخ فيها مثلا او يبي يجرب الفرس او كذا - [00:25:23](#)

لا يجوز له ذلك لان هذه امانة والاصل انه لا يمس هذه الامانة. او اعطاه كيسا فيه دراهم ومسكر مقفول مثلا او آآ مختوم او كذا قال
هذه الدراهم دعها عندك حتى اتي. راح قال بفتحها بشوف كم فيها وكذا. طيب اول تشوف كم فيها قبل ما يعطيك - [00:25:43](#)

او عندما اعطاك تقول له كم فيها؟ افتح دعني اري ما في لكن قبلتها هكذا تجعلها هكذا ليس له الحق ان يفتح طيب لو فتحها وما
عليه شي لو فتحها لكن لو فتحها وتلفت او سقطت او لم يستطع اعادة ربطها مثلا او جاء احد وسرق منها يضمن - [00:26:06](#)

لماذا متعدي متعدي طالما انها وديعة الاصل انه لا يجوز له ان يمس هذه الوديعة. نعم قال رحمه الله حرم عليه وصار ضامنا ووجب
عليه ربحها قومة ولا تعود امانة بغير - [00:26:26](#)

متجدد. نعم. يقول انحل الكيس حرم عليه وصار ضامنا. ووجب عليه ردها الان خلاص دام انك تعبت وكذا تردها عليه. حتى يعيدها
لك مرة ثانية ويجعلها وديعة يعني الان ما صارت وديعة. الان ما صارت وديعة طالما انك تعديت - [00:26:48](#)

طالما انه تعدى وجب عليه ان يردها الى صاحبها. فاذا قال له صاحبها خذها مرة ثانية وتكن عندك وديعة بس انتبه لا تركبها او اذن له
في ركوبه انتهى الامر. لكن اذا قال لا تركبها او السيارة لا تقودها طيب وجب عليه ان يلتزم بهذا - [00:27:08](#)

الامر نعم قال وصح كلما خنت ثم عدت الى الامانة فانت. هذا مسحور. هذا مسحور اعطاه الامانة الفرس. زين؟ او السيارة مثلا. قال

السيارة تكون عندك لمدة عشرة ايام انا مشغول هاليومين وهذا وما عندي مكان اضع هذه السيارة خلها عندك في القراج مثلا في مظلة او كذا حتى هو - [00:27:28](#)

صاحبه يتمشى بالسيارة فلان هذه وديعة قال والله قلت ابجرب السيارة وكذا. لا ما يصلح هذه وديعة المال ليس لك الحق ان تقودها قال خلاص خدها اخذها وبعدين رجع انت خلها عندك وديعة. ساحرة زين؟ رجع وحطها عنده وديعة. بعد يومين ولا هم طالع في هالسيارة. فقال له بيه شوف - [00:28:01](#)

كل ما خنت هي امانة عندك مرة ثانية بس اعقل شوي خف شوي على الخيل خف شوي على السيارة خف شوي عن الفلوس مو تطلعهم لكن مهبول كل وجا وعطاه اياه اخر شي يوم ياس منه قال بيه شوف لانه هو اذا استعملها او كذا ما صارت وديعة - [00:28:23](#)

طيب وجب عليه ردها الى صاحبها وراح ردها صاحبه قال والله انا ترى ما قدرت امسك نفسي وكذا قال يلا خذها مرة ثانية وديها عندك اخر شي لما تعب منه قال شوف بيه كلما خنت فهي امانة مرة ثانية يلا توكل على الله فهنا خلاص تثبت - [00:28:43](#)
كوديعة وامانة نعم قال يا الله اصبر والموضع علي لا يظمن الا ان تعدى او فرط او خان. نعم. اذا المودع امين المودعة من هذا هو الاصل والله تبارك يقول ما على المحسنين من سبيل. فالاصل انه مؤتمن. فلا يظمن في الاصل لا يظمن الا اذا - [00:29:03](#)
اتعدى او فرط او خان. تعدى تعدى مثلا كما قلنا قبل قليل ركب الفرس او ركب السيارة. وبدأ يقوده وبدأ هذا تعدي. او فرط لم يضعها في حرز مثلها المال خلاه بالديوانية بالصالة. السيارة خلاها شغالة ومشى عنها. مثلا هذا تفريط هذا - [00:29:29](#)
تفريط او خان استعمل هذا يعني واودع عنده الف دينار تاخذ خمس مئة منهم وتصرف فيها مثلا طيب هذي خيانة امانة هذي خيانة امانة. فهنا في هذه الحالات الثلاث يظمن. اما الاصل هو مؤتمن. الاصل انه مؤتمن - [00:29:56](#)
لا يظمن ان حصل اي شيء لهذه الوديعة. نعم قال رحمه الله يقبل قوله بيمينه في على ذلك وفي او انك بعد بطنه بداع او ادعى ورثته الرد لم يغفل الا باليمين - [00:30:19](#)

يقبل؟ لم يقبل الا بيمين. بينة لم يعبد الا بينة. نعم. هكذا كل امين. نعم. يقول ويقبل قوله بيمينه في عدم ذلك. يعني قال له فرطت قال ما فرطت يقول اقسام بالله اني ما فرطت يقول والله ما فرطت - [00:30:46](#)
تعديت والله ما تعديت. خنت والله ما خنت يقبل قوله اذا حلف يقبل قوله يقول طيب سرقت يقول انا ما فرطت. كنت مسكر التجوري. وسرقت ايش اعمل لك؟ قال احلف انه مسكر. قال والله مسكر - [00:31:07](#)
احلف انك ما تعديت والله ما تعديت طبعاً هذا الحتشي كله انه الامانة راحت والان هو يطالبه بالتعويض تقول عوضني عن الامانة قال لا انا انا مؤتمن لا اضمن الاصل اني لا اضمن قال تضمن ان تعديت او فرطته خنته صح ولا لا - [00:31:25](#)
قد يضمن في هذه الثلاثة اقسام انك ما فرطت والله ما فرطت. اقسام انك ما تعديت والله ما تعديت. اقسام انك ما خنت والله ما خنت يقبل يقبل يمينه يقبل يمينه اذا حلف على هذا نعم - [00:31:44](#)

قال وفي انها تلفت اين الشاة التي وضعتها؟ ماتت كيف ماتت ماتت جيت ولا تفاقق وماتت ورميتها او طيب هل يقبل قوله؟ ماتت ورميتها يقبل هو مؤتمن موضوع ثمن خلاها عنده بعد اسبوعين جاء وصار لها عشرة ايام ماتت خدتها ورميتها وكذا يقبل قوله مع مع اليمين - [00:32:00](#)

مع اليمين فيقبل قوله بيمينه في انها تلفت. هذه الوديعة. وان ادعى او انك اذنت لي في دفعها لفلان ماذا فعلت اذا قال لا ما قلت لك انا ادفعها لي فلان. قال بلى قلت لي - [00:32:32](#)

قلت لي ادفعها لفلان. قال ما قلت لك ادفعها لفلان. مصدق. لانه في الاصل عنده ايش انت الحين ما حد بيا من عند احد. طيب؟ فقال له انا ما اذكر اني قلت لك لا قال قلت لي. يقبل قوله لانه عنده ايش - [00:32:51](#)

امين. فيقبل قوله اني دفعته لفلان. قال وان ادعى قال وان ادعى الرد بعد مطله بلا عذر او ادعى ورثته الرد لم يقبل لا بيمينه. اذا قال له مثلا اين الوديعة - [00:33:09](#)

اودعت عندك مثلا الف دينار طيب قلت لك اين الالف؟ غدا اصبر علي شوي يماطل بعدين بعد اسبوع اصبر علي مشغول الحين كذا
كذا بعدين بعدها قال انا رادها لك - [00:33:24](#)

طيب رادها لي ليش قاعد تماطل فهذه المماطلة تثير ايش شكا انه يكذب والا لو كانت عندك من اول يوم يقول ايش رددتها عليك او
اعطيتك اياها او قلت لي اعطيها لفلان. فكونه يماطل هذه علامة استفهام - [00:33:40](#)

في انه ايش يكذب في دعواه انه ردها الى صاحبها. هذه تدل على انه يكذب في دعوى رده. طيب اذا الورثة قالوا رددناها يعني انا
اودعت مالي عند زيد اودعت مالي عند عشرة الف دينار وضعت امانة عند زيد - [00:34:02](#)

زيد مات زيد مات ممكن ما تصيب. فجئت الى اولاده الورثة. على كل حال ابوه امه زوجته اولاده اخوانه اي المهم ورثته. فقلت لهم
عندي لي عشرة الف عند ابيكم - [00:34:24](#)

عند زيد قال وسلمناها لك قالوا سلمناها انت استلمتها قال ما اسلم؟ قال فذهبوا الى القاضي فالقاضي يقول لهم اين الامانة؟ قالوا
سلمناها له هو يقول ما سلموني شيء وهم مقرون انه لا امانة عند ابيهم. لا يقبل قولهم لماذا - [00:34:45](#)

غير مؤتمنين هو لما وضعها عند زيد قلنا زيد موت لو قال زيد رددتها لك قلنا ايش يقبل قوله لماذا؟ لانه امين عنده. فيقول هو عندك
امين شو اللي خلاه يصير كذاب؟ ليش الان تتهمه بالكذب - [00:35:06](#)

انت ما وضعت عنده الوديعة الا وانت ترى انه امين. ما الذي جعله كذابا؟ الاصل امين. فليس لك الحق ان تتهمه الان بالكذب لكن
عندما يقول ورثته نعم هو اودي عند ابينا عشرة الف لكن رددناها له هم غير امناء عنده - [00:35:27](#)

فيقول اثبتوا انكم رددتموها اثبتوا انكم شهود او توقيع وقع ان استلم هذا المال. اما دعوى الاولاد او الورثة بشكل عام يدعون انهم
ردوا هذه الامانة لا يقبل قولهم لماذا؟ غير مؤتمنون والاصل انه في وديعة - [00:35:45](#)

والاصل انه في وديعة الذي يدعي انه سلمها هو الذي عليه البينة هو الذي عليه فتطلب منهم البينة. طيب يقول او ادعى ورثته الرد لم
يقبل الا ببينة. ما هي البينة؟ البينة اما شاهدان رجلان فاستشهدوا شاهدين من رجالكم - [00:36:07](#)

فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان طيب او اليمين مع شاهد واحد. اذا اما شاهدان اما شاهدان رجلان واما رجل وامرأتان واما رجل
ويمين واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. البينة هي شاهدان رجلان او رجل وامرأتان او رجل - [00:36:27](#)

يمين رجل ويمين يحلف يعني يحلفون انه رددناها له ويشهد فلان والله رددناها ويشهد فلان فهنا يمين وقبل النبي صلى الله عليه
وسلم اليمين مع الشاهد. اليمين مع الشاهد. فهذه هي البينة التي تقبل منهم. نعم. قال - [00:36:54](#)

كذا كل امين يعني كل امين زين يكون حكمه كذلك نعم هو كده كله امين؟ قال وحيث اخر ردها بعد طرف اذا ولم يقل لحمها ولا قبل
يعني الاصل كل من ماطل في رد الامانة يظمن - [00:37:14](#)

كل من ماطل في رد الامانة يظمن هذا الاصل. ولا لماذا لا تردها؟ فيك شي فيك شي لماذا لا ترد هذه الامانة؟ الا اذا قال لا انا ما
استطيع ان ارده خاصة اذا كانت الامانة مثلا هذه اه خلنا نقول خيل وتبي لها سيارة - [00:37:36](#)

نقل مثلا او غنم تبي له سيارة نقل او اثاث يقول انا ما املك اني آآ احملها هم مفروض يجون ياخذونها مثلا او كذا فيقول انا كنت
انتظر السيارات حتى تأتي لان في مؤنة لنقلها في مؤنة لنقلها هنا قد يقبل قوله - [00:37:53](#)

الا الاصل لا يقبل قوله نعم قال نعم اه كذلك ان اكره لان حتى رب هذه الوديعة يعني مالها انا مثلا عندي عشرة الف دينار جاني
انسان وجعل البندقية في رأسي - [00:38:13](#)

قال اعطني عشرة الف والا قتلتك ماذا افعل اعطيه تفضل هذي العشرة ولا تقتلني طيب لو المودع عنده جاءه انسان واكره ايضا قال
تعطيني الوديعة اللي عندك ولا اقتلك ايضا يعطيه. فكما ان صاحب المال - [00:38:40](#)

صاحب المال يجوز له ان يدفع هذا المال لحفظ نفسه كذلك المودع عنده اذا اكره على دفع هذه المال او الوديعة بشكل عام سواء كان
مال يعني يقصد مال نقدي - [00:39:00](#)

او كان شاة او بقرة او او ناقة او اي شيء او اثاثا او اللي يكون. طيب؟ المهم اكره فانه لم يضمن لماذا مكره مكره هو ما قصد الخيانة

ولا تعدى ولا فرط لكن اكره على تسليمها لهذا الذي - [00:39:15](#)

فلا ضمان عليه. نعم. قال وان قال له عندي ان الدنيا ثم قال نعم. نعم. اذا قال نعم هو جعل عندي الف دينار وديعة ولكن لا سلمتها له او اه ضاعت او كذا او يصدق بيمينه يصدق ولكن مع اليمين لانه كما قلنا ايش؟ مؤتمن نعم - [00:39:36](#)
واذ قال قررت منه الفا مديرا. فتلفت فقال بل قصدا او علي. نعم يعني اذا اذا المودع عنده قال قبضت منه الفا ثم قال لكنها لم تكن آآ وديعة غصبا اخذتها من - [00:40:13](#)

غصبا اه هنا اختلف الامر الغصب يجب عليه ايش؟ ان يرده. او قال قرضا هنا وجب عليه ان يرده. فاذا هو غير فقال له هي وديعة لم يضمن. اذا قال غير وديعة غصبا او كذا فانه يضمن في هذه كلها. نعم - [00:40:33](#)

قال باب احياء الموات قال رحمه الله وهي الارض الخراب الدارسة التي لم يجري عليها ولم يوجد فيها اثر لنرى قوم يليق بها اثر الذكر وعمارة التأخيرة التي ذهبت انهارها واندرست اثارها ولم يعلن لها مال - [00:40:57](#)
فمن احيا شيئا من ذلك فهو لو كان ذميا او بذل ايمان ملكه بما فيه من معدن كذهب وفضة وحديد وكحل ولا خراج عليه الا ان كان ذميا لا ما في - [00:41:28](#)

من معذر جار كلفطاء. نعم. اه احياء الموات الارض الميتة هي التي لا اعلم لمن ومندسة يعني تالفة الارض ليس فيها اعمار وليس فيها بنيان وليس فيها شيء طيب. هذه الارض الخراب التي لا يعرف لها مال ولا آآ - [00:41:48](#)
فيها بنيان ظاهر ولا شيء. هذه الاصل ان من احياها ملكها لقول النبي صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له هذا هو الاصل انه من احيا ارضا ميتة فهي له. فاذا جاء انسان الى ارض ميتة فاحياها تملكها - [00:42:13](#)
لو كان ذميا ليس فقط المسلم. حتى الذمي اذا احيا ارضا ميتة ملكها باحيائه لها. يقول الارض الخراب الدارسة يعني التي ليس فيها اثر ولا معلم. درس يعني تلف. التي لم يجري عليها ملك - [00:42:33](#)

لاحد ولم يوجد فيها اثر عمارة او وجد فيها اثر مالك او ملك او عمارة كالخرب. اللي احنا نسميها الاطلال خرابة خلاص محد يجيها تركت هجرها اهلها من مئة سنة او اكثر او كذا صارت خراب وكل اهلها خرجوا - [00:42:53](#)
طيب او ذهبت انهارها واندرست اثارها ولا يعلم لها مالك من احيا شيئا من ذلك له فتكون ملكا له. قال آآ ولو بلا اذن الامام. طيب ابن الامام اذا الامام منع - [00:43:13](#)

الامام هنا هو ولي الامر. السلطان الملك هذا الامام طيب هذا اذا منع قال لا يجوز لاحد ان يملك ارضا خلاص اللي يبي ارض قدم طلب مثل الحين بالكويت عندنا مثلا - [00:43:40](#)

ليس لاحد الان يروح اي بر وكذا ويحوط الارض ويبني فيها ويقول هذي ارضي ملكي لماذا؟ لان الامام يمنع ولي الامر يمنع من ذلك. لكن لو كان قبل ان قبل ان يمنع الامام فمن حوط ارضه ملكه حصل ايضا في الكويت - [00:43:58](#)
قديم الناس حوطتها وصارت لهم اثبت ان هذه الارض كانت لكم من فلان يجوا يجيب شهود وكذا او عنده اوراق هاي الارض اللي حوطتها يأتينا كيف يعني لكن القصد ان هذه الارض صارت لفلان. هي ارض كانت ميتة واخذها - [00:44:18](#)
فتكون ملكا له. ويدخل في هذا ايضا اه الان تشوفون انتوا الحين لما اه في البر مثلا في البر او اه البيوت التي تهدم مثلا. طيب؟ في البر المخيمات مثلا - [00:44:36](#)

يخيمون وهذا وكذا وبعدين يمشون يتركون بعض الاغراض. يتركون بعض الاغراض هذه. مثلا هذه الاغراض اللي يتركونها هذه هل يريدون او لا يريدونها عادة لا يريدونها لانهم تركوها متعمدين تركوها متعمدين فلا يقال هذه الارض الان لهم وما فيها لهم ابدًا ولكن هذا ان شاء الله سنأخذه باللقطة عندما نتكلم عن اللقط - [00:44:58](#)

لان اللقط احياء الموات بينهما يعني آآ علاقة كبيرة جدا فان شاء الله تعالى نتكلم عنها هناك لكن الان انه اخذ هذه الارض ولو بدون اذن الامام لكن ان منع الامام فهنا آآ ليس له - [00:45:21](#)
ان يملك منها شيئا. فاذا تملكها هذه الارض احياءها فله ما فيها. يعني انا جيت ولقيت ارض فضاء وحيثها ثم بعد ذلك حفرت في هذه

الارض كذا وجدت معدنا وجدت ذهباً ملكي خلاص لان انا اصلا - [00:45:41](#)

ملكيت الارض فتملكت ما تحتها او ما فيها من الذهب والمعدن. نعم قال ولا حرج عليه الا ان كان ذمياً. يعني حتى الذمي لان الذمي عليه انخراج. الخراج اللي هو قيمة الارض اذا زرع ارضاً مثلاً يدفع عليها ملك ارضاً يدفع عليها خراج مقابل حمايته او مقابل عيشه مع - [00:46:01](#)

المسلمين فيدفع الخراج او الجزية كما هو معلوم نعم قال ومن حفر بها؟ عفوا قال لا ما فيه من معدن جار كنفت وقار. يعني هذه الاشياء كما قال الناس شركاء في ثلاثة - [00:46:28](#)

الناس شركاء في ثلاثة في الماء والكلأ والنار. هذه الاشياء شركاء الناس فيها. فاذا كان يمر به قار او نفط او ما شابه الامور هذه لا لا يملكها لا يملكها لان هذه ليست داخل الارض وانما تمر بالارض. وفرق بين ما كان هو في الارض وما كان يمر بالارض نعم - [00:46:45](#)

قال ومن حفر بذراً بالسائدة ليرتفق بها كالستارة ليشبه شربهم ودوائهم فهم احق بما في ما اقاموا وبعد رحيلهم تكون سبيلاً للمسلمين. فان عادوا كانوا احق نعم. اللي هم ابناء السبيل هؤلاء اللي يمرون على الطرق مثلاً يسافرون مثلاً وقفوا في مكان - [00:47:05](#) وجدوا ماء حفروا بئراً. هذه البئر الاصل انها لهم. الاصل انها لكن هم اصلاً غير مستقرين هم غير مستقرين هم سابلة يعني يسافروا ويطلعون كل يوم لهم مكان كل يوم هذا البئر الذي حفروه مثلاً انتفعوا مما تركوه ومشوا لغيرهم ان - [00:47:36](#) بهذا البئر بغير لكن لو رجعوا هم احق به لماذا؟ هم الذين حفروه هم الذين فيكونون احق به من غيرهم نعم. او اجرام او رأس شجر او حثن بذر فيها فلن تحجر فان تحجر - [00:47:57](#)

في ان دار حوله احجاراً او حفر ندماً لم يصل ماءها او سقى شجرة زيتون ونحن او اصلحه لم يملك لكنه احق ووارثه فان اعطاه لاحد كان له. نعم. الان يذكر لنا - [00:48:29](#)

كيف نحبي الارض الموت؟ كيف يقال مثلاً اثنان هذا ذهب الى ارض وهذا ذهب الى ارض هذا عمل بها وهذا عمل هذا نقول احبيبت هذه الارض وهذا يقول لم في هذه الارض. ما معنى احيا ارضاً الموت؟ ما معنى احيا ارضاً؟ موت. احياء الارض الموت اما ان يبني لها سورا - [00:48:59](#)

او يهيئها للزراعة بحيث انه يحرقها يزيل الاحجار التي فيها ويرتبها ينظفها او يحفر فيها بئراً او يكون هناك نهر فيعمل جدول للنهر. خط للنهر بحيث يمر بهذه الارض. هذا هو - [00:49:19](#)

احياؤها هذا احياؤها. اما اذا كان لا جاء على الارض وحط علامات مثلاً على هذي ارضي. لا هذا ما هو احياء هذا ليس احياء او حفر بئر ما وصل الى الماء هذا لم يحييها. لم يحييها طالما انه لم يصل الى الماء فانه - [00:49:38](#) لم يحييها. طيب احياؤها هو ان يحفر حتى يصل الى الماء او يمد لها اما ان يمر بها ماء من نهر مثلاً او يزيل ما يمنع من او يغرس فيها نخلاً او زرعاً او يحولها - [00:49:58](#)

يبني عليها بناء سورا بحيث انه يسكنها هذا كله احياء لها. اما مجرد انه يضع علامات يقول هذه ارضي او يضع صورة صغيراً اه دار مدارها يقول تملكها بس لحد يحييها هذا لا هذا ليس احياء هذا ليس هذا خلنا نقول ايش يسمونه - [00:50:18](#) حجز حاجز الارض لكن ما احياها ما ملكها. حجزها ليملكها فيقال له اما ان تحييها واما ان ترفع يدك عنها واضح؟ اذا مثلاً تنازع عليها هو واخر. جاء اخر مثلاً شافها محطوبة علامات على هذه الارض. ومو شاريها بفلوس - [00:50:37](#)

ارض خلا ارض في البر. جاء ووضع عليها علامات. جاء انسان اخر قام يحفر فيها مثلاً. هذا جا واشتكى عليه قال هذي ارضي قال من كان حط علامات قال هذا علامات عندك صك؟ قال ما عندي بس انا احبيبتها احبيبتها بوضع احجار دار هذا ليس احياء - [00:51:00](#) طيب فاحتكما الى القاضي القاضي يقول لهذا انت الذي وضعت هذه الاحجار؟ قال نعم. قال لماذا لم تحييها قال والله ذهبت حتى استلف بعض المال او حتى اتي بالمعدات فوضعتها يقال له طيب احكيها الان يعطيه فرصة - [00:51:21](#) اما ان تحييها واما ان ترفع يدك عنها ليس هناك شيء اسمه حجز اماكن حوط يلا هذي لنا حوط وهذي لنا حوط وهذي لنا لا ما يجوز

احيي وخذها احيي هذه الارض وعليك بالعافية خذها اما تحوط وتقول لي لا ابدا احببها تأخذها لك هذا الاصل اما اذا - [00:51:40](#) لم يحببها بس يحوط يقول لي لا يقبل منه ذلك. لكن لا شك طالما انه هو الذي حوطها يقال له انت احق لكن يعطيه فرصة مثلا شهر. اما ان تحببها خلال شهر تمد لها ماء تحفر فيها بنرا تغرس فيها شجرا تهيئها لزراعة تبني عليها حائطا تأخذها غير - [00:52:02](#) ذلك لا ليس لك ذلك. واطحة الصورة ان شاء الله تعالى. نعم. اذا قال هنا المؤلف ويحصل احياء الارض واما بحائط منيع او اجراء ماء لا تزرع الا به او غرس شجر او حفر بئر فيها - [00:52:22](#) فان تحجر مجرد حجارة مواتا بان ادار حوله احجارا او حفر بنرا لم يصل الى الماء او سقى شجرا مباحا شجر مهلة الارض اصلا فيها شجر طالع من نبت ربه وجا وسقاه قال بس انا تملكها لا سقيك لها ليس - [00:52:40](#) تملكها كزيتونة او اصلحه ولم يركبه طيب يعني نظف الشجرة وكذا لكن لا يطعمها لا يعني ما آآ يسمونه ما لقحها طيب ما لقحها فقط انه يعني نظفها قصها وكذا هي مو انت اللي زارعتها. هذي شجرة موجودة من قبل غيرك - [00:53:00](#) او احيائها الله تبارك وتعالى نبتت غيبان مثل ما يقولون. فهنا لا يملك بهذه الطريقة. لكنه احق به من غيره احق به لكن يعطى فرصة يقال له احببها او دعها. احيا او دعها. ووارثه بعده ايضا لو مات حجرها ومات - [00:53:26](#) وجاء انسان اخر اراد ان يأخذها فيأتي الورثة يقول نحن احق بها احيوها انتم احق لكن احيوها والا ارفعوا ايديكم عنها طيب فان اعطاه لاحد كان له. اه هنا مشكلة هنا. هذا وضع احجارا - [00:53:47](#) طيب وما احيائها جاء انسان اخر يريد ان يحيي قال له هذه انا انا وضعت هذه الاحجار قال ليس احياء لها. احيا قال لا انا ما اريد ان احببها ما استطيع مثلا ما عندي القدرة اني - [00:54:08](#) في هذه الارض لكن ما ابيك انت تاخذها ابي فلان ياخذها شو اسمك عبد الله قال عبد الله خذها عبد الله لك لان انا احق بها. طيب؟ فاعطيها كأن عبد الله هو مكاني احيائها. عبد الله قال مستعد احيائها. اعطني اعطيته اياها - [00:54:21](#) يجوز يجوز ان اعطيها لعبدالله لكن الكلام هل يجوز لي ان ابيعها من قال بان يجوز بيع الحق يقول يجوز بيعها ومن قال لا يجوز بيع الحق انت مجرد لك حق لانك وضعت الاحجار لك حق الحفر لك حق تملك بعد - [00:54:39](#) لكن ليست لم تملكها بعد. فهل يجوز ان تبيع ما لا تملك؟ يعني من قال انه بيع ما لا يملك قال ايش لا يجوز البيع. ومن قال هو لم يبيعها وانما باع حقه في احيائها لانه ملك ان يعطيها عبد الله دون بندر مثلا - [00:55:01](#) فهنا نقول يعني له الحق في هذا. لكن على كل حال المذهب ليس له ان يبيعها وانما ان يعطيها. لشخص اخر فله طيب آآ من حفر بنرا ان حفر بنرا - [00:55:20](#) البئر اذا حفرت اذا حفرت بنرا آآ تملكها وتملك حريمها حريم البئر هي الارتداد. ارتداد البئر. الان هذا المسجد الان هذا الباب الخارجي صح ولا مو بعدين في سور خارجي صغير قصير هذا يسمى حريم المسجد - [00:55:39](#) الساحة الخارجية اللي بعدها سور قصير هذا يسمى حريم المشي يعني منطقة تابعة للمسجد وليست من المسجد واضح؟ يسمى حريم المسجد يعني منطقة الذي يحفر بنرا ويصل الى الماء يعطونه خمسين - [00:56:06](#) ذراع دار مدار البئر. خمسين ذراع من هنا من هنا دار مدار البئر خمسين ذراع هذا حريم البئر تبعه. يصير يملك البئر ويملك ايش خمسين ذراع دار مدار البئر يسمى حريم البئر لكن اذا حفر البئر ولم يصل الى مائها فانه - [00:56:25](#) يعطى خمسة وعشرين الى ان يصل الى الماء او يدع. الى ان يصل الى الماء او يدع. نعم. قال رحمه الله فهو له كسيد نعم اه انسان يعني اخذ المباح. مثل السدر - [00:56:46](#) في الشارع مثلا مو ملك احد وياخذ آآ النبض اللي هو الكنار. هذا مباح هذا مباح. اللي اللي يوصل قبل ياخذ عليه بالعافية. ليش؟ لان هذا ايش مو ملك احد مباح للجميع - [00:57:25](#) يعني اذكر في بعض البلاد مثلا في هذا التين مثلا في الغابات في ناس تلتقط تبي من الغابات تروح تبيعه مثلا في ناس تاخذ من الغابات تروح تبيع مثلا مباح هذا مباح كيف؟ في ناس تاخذ العرفج مثلا - [00:57:44](#)

زين وسندة وغيرها وكذا وتأخذها وتروح تبيعه. تروح انت تتكلم اذا كان غير ممنوع مثلا او السمر او الغضى او كذا ياخذها ويروح يبيعه هذا مباح لانه وسط البر اللي يخفي ياخذ عليه بالعافية. فهذا ياخذها ويبيعه - [00:58:02](#)

هذا سبق الى مباح سبق الى مباح فله ذلك ومن حقه ان الا اذا صار منع مثل حماية البيئة وما شابه الامام منع قال لا احد يأخذ شيئا او لا يجوز بيع هذه الاشياء هذا موضوع اخر. لكن احنا نتكلم عن الاصل انه مباح له - [00:58:20](#)

ان يأخذ ويبيع او يستفيد وما شابه ذلك من الامور. كذلك الذي قلنا قبل قليل اللي هو يعني شيء منبوز اللي قلنا قبل قليل المخيم اطلعوا خلوا مثلا كيربي مثلا تركوه مثلا تركوا - [00:58:40](#)

الحمامات مثلا تركوا بعض الزل سجاد تركوه او خيمة مهلهلة مثلا قديمة تركوها المهم لك انها ايش متروكة ما يريدونها اصحابها. فواحد جا وقام ياخذ. نعال مرمية مثلا بالشارع. واحد جا اخذها مثلا كل هذا - [00:59:00](#)

اي شيء منبوز من سبق اليه فهو احق به لكن تأكد انه ايش؟ انه منبوز. يعني بالامس اتصل بي احدهم يقول نحن نعمل مع البلدية. البلدية هو البلدية يشتغل. يقول مثلا المخيمات - [00:59:23](#)

نهاية التخييم متى اخر ثلاثة؟ اخر شهر مارس اي نعم. قال اخر شهر ثلاثة خلاص ما في تخييم في ناس مو راضية تشيل خيامها فالبلدية تقول ازيلوا المخيمات هذي مخيمات - [00:59:42](#)

فيعطى اهله انذار او في الاصل ان عندهم انذار ان اخر ثلاثة ستزال المخيمات بالتركترات مثلا بالسيارات تزال هذه المخيمات فهذا يسأل يقول اذا ازلناها الاغراض الموجودة هناك الذي تركها التي تركها اهلها هل لنا او لا يجوز لنا ان نأخذها - [01:00:00](#)

وش رايبك يا عبد الله ها ليش ايه بس بصفتك من تأخذها انت قالت خذ الاغراض هو قال لك ازل المخيمات. ما قال لك خذ الاغراض ها هو انت؟ اه - [01:00:20](#)

في الراية عندك لا عندك انت ايه ايه ما في قائم ازالة جت الازالة وازالت لكن بقت الاغراض صندوق مثلا مبيت عارف شلون صندوق حديد آا احيانا ماكينة كهربا لانهم مأمنين انه يقولون اخر ثلاثة لكن ما راح يقولون ما راح يشيلون شي مثلا هل يجوز اخذ هذه - [01:00:46](#)

حاجيات؟ بكرة. بعد بكرة؟ ها يعطى فترة يتأكد انها منبوزة اي نعم وهذا الصحيح انه اذا تأكد انها منبوزة وان اصحابها لا يريدونه يبين عليها مكينة كهربا ما في منبوز - [01:01:21](#)

صح ولا لا؟ في اشيء تشعر انها منبوزة متروكة وفي اشيء لا تشعر انه لا اه يعني اه سيأخذها اهلها. ففي مثل هذه الحالة فانه اه لا اخذها الا اذا علمت او غلب على ظنك انها منبوزة وان اهلها تاركون لها جاز لك ان تأخذها. والله اعلى واعلم - [01:01:51](#)

الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:02:16](#)